

الملخص

الواقعة الشرطية، دراسة في مفهوم الشرط في القانون المدني الأردني والمقارن

أعداد الطالبة: كاثرين خالد أعمّر

إشراف الأستاذ الدكتور: ياسين الجبوري

عالجت هذه الدراسة موضوع الواقعة الشرطية في القانون المدني الأردني والقانون المقارن (القانون المدني المصري، والقانون المدني العراقي) حيث بينت الدراسة أن الواقعية الشرطية التزام مستقبل يتوقف عليه وجود الحكم أو زواله عند تتحققه، فهو واقعة مستقبلية غير محققة الوجود ويشترط لصحة هذه الواقعية أن يكون مدلول فعل الشرط معذوماً على خطر الوجود لا متحققاً ولا مستحيلاً.

لذلك قامت مشكلة الدراسة على أن المشرع الأردني لم يقم بتنظيم احكام الشرط كما فعلت التشريعات المقارنة والتي قسمت الشرط سواء المتأثرة بالفقه الإسلامي كالقانون المدني العراقي أو المتأثرة بالقوانين اللاتينية والجرمانية كالقانون المدني المصري، لذلك تمثلت المشكلة البحثية في سؤال محوري رئيس يشير إلى "ما مفهوم الواقعية الشرطية، وما مفهوم الشرط، في القانون المدني، والقانون المقارن؟". وفي سبيل تحقيق ذلك تم اللجوء إلى المنهج الوصفي التحليلي، والمنهج القانوني المقارن لتحقيق الغاية من هذه الدراسة التي توصلت الباحثة من خلالها إلى مجموعة من النتائج أهمها عدم قيام المشرع الأردني بمعالجة بعض الأحكام القانونية الناظمة للواقعة الشرطية سواء الشرط الفاسخ او الشرط

الواقف كما فعلت القوانين المقارنة، كما قدمت الدراسة مجموعة من التوصيات كان أهمها ضرورة إيراد نص قانوني صريح يقسم الشرط إلى شرط واقف وشرط فاسخ لأنه القول بعدم وجوب هذا التقسيم ينافي الواقع بضرورة تقسيمه الذي لا يتعارض مع مبادئ الفقه الإسلامي مصدر التشريع المدني الأردني.

الكلمات المفتاحية: الواقعة الشرطية، الشرط الفاسخ، الشرط الواقف.